

## وزارة الخارجية

## قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٨١ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ١٠/٢٠/١٩٧٧ بالموافقة على القرار رقم ٣ الخاص بزيادة مساهمة الدول الأعضاء في رأسمال المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا بنسبة ٥٠٪ والذي أصدره مجلس محافظى المصرف في دورته الخاصة الأولى التي انعقدت بالقاهرة في ١٩/٢/١٩٧٧؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٢/٣١/١٩٧٧؛

## قرر:

مادة وحيدة: ينشر في الجريدة الرسمية القرار رقم ٣ الخاص بزيادة مساهمة الدول الأعضاء في رأسمال المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا بنسبة ٥٠٪ والذي أصدره مجلس محافظى المصرف في دورته الخاصة الأولى التي انعقدت بالقاهرة في ١٩/٢/١٩٧٧، وتنفذ اعتباراً من ١٢/٣١/١٩٧٧ م

تحريراً في ٢٢ مفرسة ١٣٩٨ (أول فبراير سنة ١٩٧٨)

دكتور: بطرس بطرس غالى

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥ لسنة ١٩٧٨

بشأن الموافقة على اتفاق تعاون ثقافى وعلمى وفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٠/١٠/١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور؛

## قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق تعاون ثقافى وعلمى وفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٠/١٠/١٩٧٧ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ مفرسة ١٣٩٨ (١٨ يناير سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

## اتفاق

تعاون ثقافى وعلمى وفنى

بين

جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا

إن حكومة جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا رغبة منهما فى توثيق العلاقات الثقافية والعلمية بين بلديهما وتدعيم روابط الصداقة بين شعبيهما .

قد فررتا إبرام هذا الاتفاق بهدف تنظيم أشكال التعاون المتبادل بينهما فى المجالات الثقافية والعلمية والفنية .

(مادة أولى)

يشجع كل من الطرفين المتعاقدين التعاون بين البلدين فى المجالات الثقافية والعلمية والفنية بالطرق الآتية :

(١) تبادل أساتذة الجامعات والمعاهد العليا ومدرسى التعليم العام والفنى ، والمستواين عن التعليم فى مختلف المجالات .

(٢) تبادل الوفود الثقافية والعلمية والفنية وتبادل مختلف الخبرات والمعرفة فى تلك المجالات .

(٣) تقديم المنح الدراسية والتدريبية وإتاحة فرص التدريب للطلاب والخريجين والباحثين .

(٤) التنسيق بين المؤسسات الثقافية والعلمية والفنية بهدف تسهيل تبادل الخبرات فى تلك المجالات .

(٥) تبادل المعلومات الخاصة بالأبحاث العلمية، والكتب، المنشورات والأفلام الثقافية والفنية والعلمية .

(مادة ثانية)

يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين بتقديم المعونة الفنية للطرف الآخر وذلك فى حدود إمكانيات كل طرف وبناء على طلب الطرف الآخر، على الوجه التالى:

— إرسال الفنيين والخبراء فى المجالات الثقافية والعلمية والتعليمية والفنية .

— قبول البعثات الفنية والتدريبية .

( مادة ثالثة )

يدرس كل من الطرفين المتعاقدين المناهج الدراسية والنظم التعليمية المطبقة في بلد الطرف الآخر وذلك بهدف الوصول إلى عقد اتفاقات خاصة بمعادلة الشهادات الدراسية والدرجات العلمية التي تمنحها المؤسسات التعليمية في كلا البلدين .  
وتشكل في هذا الصدد بلجان فنية من المتخصصين في كلا البلدين .

( مادة رابعة )

يعمل كل من الطرفين المتعاقدين على أن تتضمن كتب الجغرافيا والتاريخ التي تدرس في المدارس والمؤسسات التعليمية في كلا البلدين قدرًا كافيًا من المعلومات عن حضارة وثقافة البلد الآخر ، وذلك بهدف تكوين فكرة صحيحة لدى الدارسين في كل بلد عن شعب البلد الآخر .

( مادة خامسة )

يعمل كل من الطرفين المتعاقدين على أن يحقق في بلده تفهم حضارة وثقافة البلد الآخر وذلك بالوسائل الآتية :

- ( ١ ) تشجيع إقامة المعارض ذات الطابع العلمى والتعليمى والفنى .
- ( ٢ ) تشجيع تبادل الفرق الفنية والمسرحية والموسيقية والغنائية وفرق الفنون الشعبية ومسارح العرائس .
- ( ٣ ) التعاون في ميادين الإذاعة والتليفزيون وتبادل البرامج التسجيلية في تلك المجالات .
- ( ٤ ) التعاون في مجال الصحافة والإعلام وتبادل زيارات الكتاب والصحفيين للاطلاع على الأنشطة الثقافية والعلمية والفنية المختلفة في بلد الطرف الآخر .
- ( ٥ ) تشجيع تبادل الوثائق وصور المخطوطات والأعمال النادرة .

( مادة سادسة )

يشجع الطرفان المتعاقدان التعاون بين المؤسسات الرياضية ومنظمات الشباب ، كما يشجعان كذلك تبادل زيارات الرياضيين وتنظيم المسابقات بين الفرق الرياضية المختلفة .

( مادة سابعة )

يعقد الطرفان المتعاقدان برامج تنفيذية يكون كل منهما نافذا لمدة ثلاثة أعوام وتتضمن التفاصيل المتعققة بتنفيذ أحكام هذا الاتفاق والشروط المالية اللازمة لهذا التنفيذ .

( مادة ثامنة )

يعمل بهذا الاتفاق مؤقنا من تاريخ التوقيع عليه وبصفة نهائية من تاريخ التصديق عليه ويسرى مفعوله لمدة خمس سنوات تتجدد تلقائيا ، مالم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر برغبته في إنهاؤه كئناة سنة أشهر مقلما .

حرر في القاهرة في ١٠/١٠/١٩٧٧ ، من نسختين أصليتين باللغة العربية والفرنسية ولكلا النسخين حجية واحدة .

عن حكومة جمهورية مصر العربية السفير / على شوقى الحديدى وزارة الخارجية	عن حكومة جمهورية رواندا السفير / تهاها جالى جويستان سفير جمهورية رواندا بالقاهرة
--	---

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥ لسنة ١٩٧٨ بتاريخ ١٨/١/١٩٧٨ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافى والعلمى والفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٠/١٠/١٩٧٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٢/١/١٩٧٨ ؛

قرر :

مادة وحيدة : يثمر فى الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الثقافى والعلمى والفنى بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية رواندا الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٢/١/١٩٧٨ ، ويعمل به اعتبارا من ٢٢/١/١٩٧٨ م

نحررا فى ١١ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ ( ١٨ فبراير سنة ١٩٧٨ )

دكتور : بطرس بطرس غالى